

## قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٧٥٨ لسنة ٢٠١٨

**رئيس مجلس الوزراء**

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته :

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية :

وعلى طلب محافظ المنيا :

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية :

**قرر :**

(المادة الأولى)

تُخصص قطعة أرض من أملاك الدولة الخاصة بمساحة ١٢٢٦م<sup>٢</sup> (تبرع المواطنين / ناصر محمد عبد الوهاب ، محمد يسري حسن ، جمال حسن عبد الوهاب ، فراج حسن عبد الوهاب ، وعبد الحكيم حسن عبد الوهاب) ، بحوض الأربعين رقم (٨) ، بناحية الشيخ زياد - قرية طنبدي - مركز مغاغة - محافظة المنيا ، بالمجان ، لصالح الهيئة العامة للأبنية التعليمية ، لإقامة مدرسة إعدادي عليها ، وفقاً للحدود والأبعاد المبينة بالرسم الكروكي المرفق .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٣٠ ذي الحجة سنة ١٤٣٩ هـ

(الموافق ١٠ سبتمبر سنة ٢٠١٨ م) .

رئيس مجلس الوزراء


دكتور / مصطفى كمال مدبولى

الجريدة الرسمية - الباب الثاني

الإعلان

بموجب الموضع المقرر للنوعية المحددة بمقدار المخزون المأهولة  
الجديدة، وذلك لغير طبعها على صورة طباعة المطبوعات  
فاطمة بنت جعفر

البيان



الموضع المقرر لطباعة المخزون الجديدة



بموجب المذكرة

جبل